

فقد جاني المرفوع شيء نبينا **لري ذكر كليل بقول الذي سال**  
 وقاله لا تكاه لرغبة **وما كان تريبا وهزوا بما نزل**  
 وادابن عباس قال من يخاف **دع الله يجده وصدمة استحل**  
 كذا ابن خطاب برجم مواعد **والابن سفا حاه مثل من فضل**  
 ضابا لكم من بعد نهي كيلة **بضوها التروبر الحلقه ما كمل**  
 فلو انهم ياتوننا تخلفق **صحيح كان الام في بزور اقل**  
 ولكن بعضا يرومون فعله **وكم من شروط لم يجدها وكه خلل**  
 من البحر بان الرشا د فيما لكم **تدعون انما بالتعاى وباجدل**  
 وفيه عجايب الوعيد مشيد **وقال فهاذا العلم مثل الذي عقل**  
 فثب من تريمه فاحليم عقابه **تدبير واخفي في السخط في سبيل الهد**  
 بزك قد ذكر من كان شهاه **ولكن بلا قلب فيما احد عقل**  
 وقد ساج لا ترونه من البردي **اذالم يكن منها لها زاجر عدل**  
 فدع حيلة ان كنت تبتغي **ففي خبر النيان ما يمنع احليل**  
 فذكر لم يترك لصاحبه حيلة **جوابا عند الله الاله اذا سال**  
 بشرح الحناوي للذين كذا **التي عند النافع والرجوع في الاي قد نزل**  
 همانية المحنة الاصوله **ما هم الموق اما للمعنى وصل**  
 فلا تغربن حد الاله فانه **محاز به على كل الامور وان جهل**  
 حمية اسلام اردت وربنا **ولست للوم من جعوا لودنا الاجل**  
 ومن يروح مرد في البراة لم يجد **جدها ذوامه والرجا الخزل**  
 فقد لفق الفتي واخطا بكم **يعرف عقولها هلين وما فصل**  
 فما صح عقد الشافي ليستبي **علي صح نفي البراة بل بطل**  
 وسجد



وسبعون عقدا لا تزي ان واحدا **صحيح له يلازم من من خلل**  
 وان النيان من غير احكام التسه **على حرف هار فينها في عجل**  
 وسايروهم قال البراة قد مضت **ولم يبرطوا ديدا الرشد ولو عقل**  
 وصحة من الجهول ان قال عندنا **من الخنيع للالاق او كل ما اتصل**  
 فما هي عند الشافي بزوجة **وقد طلق عند الثلاثة لو نزل**  
 فهذا يري دا وليس له دوي **سوي لو طي من زوج سواء ان الفصل**  
 وقد لسر للفتي فقد براة **لدي عقده قد صح ما قطعه حصل**  
 وفي غيرها يحتاج بعد عقده **وما قال ان الاصل صحته فزل**  
 واذ سرام تجديد افتقر صحة **لري الشافي في ذال الزمان بلا دخل**  
 فمن قال بالجد يد فهو قد انزوي **فليس يبع بشر ما من عمل**  
 كذا ان يرحم خلعاً كفي طلاقه **ثلاثا بتعلق فلا حل ان فعل**  
 فبالسوط والثاني تقض ثلاثة **ثلاثا تهمر قالوا به والرجا بطل**  
 ولا حل عند الشافي لعقدنا **ولما يستركا لسعود وهم عمل**  
 وذا اذ كان شرط كبر او يدم **كسكناه لا ذبح والا فلا خلل**  
 فيذبح بين الخلع والعقد كما نيا **ففيما لهم مع ما لك جوار العمل**  
 وفي الطهر الاقوال ان يان شرطه **لدي الشافي بعد النكاح فما الخزل**  
 وثالثها في خلع لا يحله **سوي ان يطلقه بالثلاث اذا كمل**  
 وذا قول نعمان كذا ما لك **فما الى بعد تجليل طلاق ولا الفصل**  
 واحمد لا تنحل لو بثلا سنة **وذا قول عندنا فبده الفصل**  
 وما الخلع الا لغير عند ابن حنبل **ويهد رجوع فالطلاق له العمل**  
 وابدال خلع بالطلاق يبع به **وان يثو بالخلع الطلاق فقد حصل**